

حكم من صلى بلا طهارة ناسياً

وليد السعیدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله. يقدم فان قلت وما الحكم لو؟ زال وصف الطهارة اثناء ما يسمى صلاة؟ الجواب فالصلوة تعتبر باطلة فالواجب عليه ان يخرج منها وان يستأنف الصلاة ثم يستأنف الصلاة بعد ذلك من اولها لحديث

طلق - 00:00:00

ابن علي الذي ذكرته انفا فان قلت وما الحكم لو ان الانسان كبر وصلى ناسيا حدثه ولم يتذكر انه على غير طهارة الا بعد ان فرغ الفراغ التام من صلاته؟ الجواب يجب - 00:00:27

عليه الاعادة في هذه الحالة. لكنه ليس باثم فيما في صلاته على غير طهارة. لانه لم يقصد ذلك ولم وانما فعله خطأ. لكن يجب عليه ان يعيده. فان قلت وهل توجب عليه الاعادة حتى - 00:00:47

ولو لم يذكرها الا بعد خروج وقتها؟ الجواب نعم. عليه الاعادة مطلقا. سواء اتذكرا في اثناء وقتنا او لم يتذكر الا بعد انتهاء وقتها ولو بسبعين متطاولة فاذا اتضحت عندنا هذا الظابط لا تقبل صلاة بغير ظهور - 00:01:07